

قانون رقم ٢ لسنة ١٩٦١

بإضافة فقرة جديدة الى المادة ٢٤ من قانون
البلديات رقم ٨ لسنة ١٩٥٩ (١)

فاضل بن زكري والي ولاية طرابلس الغرب.
سن المجلس التشريعي القانون الاتي نصه
وقد صدقت عليه واصدرته :

مادة - ١ -

تضاف الى المادة ٢٤ من قانون البلديات لولاية
طرابلس الغرب رقم ٨ لسنة ١٩٥٩ فقرة جديدة
هذا نصها :

« واستثناء من حكم الفقرة السابقة يكسبون
تعيين سكرتير عام مجلس بلدية طرابلس من
اختصاص المجلس التنفيذي » .

مادة - ٢ -

يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة
الرسمية .

طرابلس في ١٣٨٠ هـ .
الموافق ٦ - ٥ - ١٩٦١ م .

فاضل بن زكري
والي ولاية طرابلس الغرب

بأمر الوالي
علي الديب
رئيس المجلس التنفيذي

عبد السلام بريش
ناظر المالية والاقتصاد

محمد بك درنة
ناظر المواصلات

شمس الدين محسن
ناظر المواصلات

محمد بك درنة
ناظر الصحة بالوكالة

محمد الهنقاري
ناظر المعارف

جهان صدقي الفورتية
ناظر العدل

محمد الكريكشي
ناظر الاشغال العامة

سالم بن الامين
ناظر الاشغال العامة

ابو القاسم المساوي
ناظر الداخلية